

سنن سعيد بن منصور

112 - سعيد قال : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال ٧ كان عبد الله لا يرد على زوج ولا على امرأة ولا على جدة ولا على أخوة لأم مع أم ولا على بنات ابن مع بنات صلب ولا على أخوات لأب مع أخوات لأب أو أم قال : إبراهيم فقلت لعلمة : أترد على الأخوة من الأم مع الجدة قال : إن شئت وكان علي يرد على جميعهم إلا الزوج والمرأة